

الإصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل

وقال بن أبي موسى وابن الجوزي ولا يمد يده إلى أخرى حتى يبتلع الأولى وكذا قال في الترغيب وغيره .
وينوي بأكله وشربه التقوى على الطاعة .
ويبدأ بهما الأكبر والأعلم جزم به في الرعاية الكبرى وقدمه في الآداب الكبرى .
وقال الناظم في آدابه % ويكره سبق القوم للأكل نهمة % % ولكن رب البيت إن شاء يبتدي % \$.
وإذا أكل معه ضرير أعلمه بما بين يديه .
وتستحب التسمية عليهما والأكل باليمين .
ويكره ترك التسمية والأكل بشماله إلا من ضرورة على الصحيح من المذهب وعليه جماهير الأصحاب وذكره النووي في الشرب إجماعا .
وقيل يجبان اختاره بن أبي موسى .
قال الشيخ تقي الدين رحمه الله ينبغي أن نقول بوجوب الاستنجاء باليسرى ومس الفرج بها لأن النهى في كليهما .
وقال بن البنا قال بعض أصحابنا في الأكل أربع فرائض أكل الحلال والرضا بما قسم الله والتسمية على الطعام والشكر عز وجل على ذلك .
وإن نسي التسمية في أوله قال إذا ذكر بسم الله أوله وآخره .
وقال في الفروع قال الأصحاب يقول بسم الله .
وفي الخبر فليقل بسم الله أوله وآخره .
قال الشيخ تقي الدين رحمه الله لو زاد الرحمن الرحيم عند الأكل لكان حسنا فإنه أكمل بخلاف الذبح فإنه قد قيل لا يناسب ذلك انتهى